

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطيبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على أعدائهم
أجمعين اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا أرحم الراحمين

كان الكلام بالنسبة إلى فروع إحجاج الصبي المميز وغير المميز وطبعاً بالمناسبة تعرضنا هم مثلاً لحج المجنون وما شابه ذلك
وتعرضنا في المسألة السادسة من كتاب العروة لمسألة الكفارات والهدي وقبل الورود في البحث ابتداءً أمس ذكرنا ضوابط
الإحجاج إحجاج الصبي بالنسبة إلى الوصي وحكم الوصي وذكرنا الشواهد على ذلك وكيفية الإستنتاج طبعاً بعض النتائج قد
لا تتناسب مع ما ذكرناه في إحجاج الحاكم والاعتبار بما أن قد ما ذكرناها أمس يعني في الحاكم يبدوا تأمل في بعض الفروع التي
ذكرناها والمعيار ما ذكرنا أم بالنسبة إلى إحجاج الصبي وبعد يعلم بذلك كيفية التفرع إن شاء الله تعالى وأما بالنسبة إلى ما
أفاده الأستاذ رحمه الله تعرض ابتداءً لمسألة الهدي وفي ذيل كلامه تعرض لرواية معاوية بن عمار في صفحة تسع وثلاثين لم
نقرأ أمس إن شاء الله بما أنه عند التحقيق قد نرجع إلى العبارة ولتوضيحه قد هم لا نحتاج إليه ثم تعرض رحمه الله لكفارات
لحكم الكفارات مرة في كفارة الصيد فنقل كلاماً أنها في مال الصبي وأنها تارة في مال الولي وأخرى ليست عليهما وتعرض في صفحة
أربعين لكلام العلامة أنه الكفارة في مال الصبي بما أنه نحن نتعرض لهذه المسألة عند التحقيق فما يتعلق بكلام العلامة
ومناقشة الأستاذ سيأتي في محلها وتعرض أنه أن العلامة قال كفارة ثابتة في مال الطفل لأن ذلك من قبيل الإلتاف وضمانات
وبعبارة أخرى الأحكام الوضعية ثابتة على الصبي بخلاف الأحكام التكليفية

- أفا صفحه چند را میخوانید ؟

- صفحه چهل

بعد لا نقرأ نص لأنه يحتاج إلى فيما بعد إنما الكلام قال بل هو قال الأستاذ هو حكم تكليفي ثابت في مورده ولا موجب لثبوت
ذلك على الطفل سواء كانت هناك رواية أم لا يعني إختار رحمه الله أن الكفارات من قبيل الحكم التكليفي وليست من قبيل
الضمان وليست من قبيل الأحكام الوضعية التي تثبت في ضمة الصبي مثل باب الضمانات مثلاً التي تثبت في أموال الصبي كما
إذا كسر مثلاً زجاج شخص أو كسر مثلاً غراض لشخص آخر أثاث لشخص آخر أتلّف مالا لشخص حكمه ليس حكم الضمان
هذا المطلب الذي أفاده رحمه الله في تصورنا هو الصحيح يعني الصحيح أن الكفارات أحكام تكليفية وليست من قبيل الأحكام
الوضعية نحن سابقاً شرحنا هذا المطلب الآن لا يسع المجال وقلنا في شرح المطلب هذا المطلب تعرض له الأصحاب المتأخرون
بالمناسبة مثلاً مرادنا المعاصرون أكثر موجود في كلمات الآخرين لكن في كتاب الصوم في باب الكفارات وأنه إذا مثلاً شخص دفع
الكفارة عن الإنسان فهل هذا تسقط عن الإنسان أم لا وكذلك بالنسبة إلى الإرث إذا مات الشخص وعليه كفارة هل تحسب
من التركة بإعتبارها من الديون هناك تعرض الأصحاب المعاصرون في شرح كتاب العروة وذكرنا القاعدة العامة في هذا المطلب
وقلنا القاعدة العامة أن التكليف إذا تعلق بفعل القاعدة العامة أنه نحو بعث أو إيجاد الداعية إلى آخره التفاسير التي ... ومن
جملة التفاسير أن هذا الفعل يكون في ذمة الشخص كالدين كما في رواية يقول الإمام إذا دخل وقت الصلاة فصلها لأن الصلاة

دين يعني التكليف يكون ديناً والكلام في هذه الرواية سنداً متناً ومصدراً وقبولها أو عدم قبولها والمراد به شؤون آخر في محله ليس الآن كلامنا لكن بصفة كلية أنّه بالنسبة إلى الفعل إجمالاً نوع من الإشتغال بذمة موجود يعني كيفية التصوير تعلق الأمر بعمل مثلاً جئني بماء هل مجيء الماء يكون ثابتاً في ذمة الشخص في ذمة المأمور به أم ليس في ذمته شيء مجرد بعث ومجرد زجر أو أكثر من ذلك إيجاد الداعي له يعني يوجد الداعية له إلى إتيان هذا العمل إتيان الماء مجيء الماء أو إلى آخر ما ذكرنا تصورات في هذا المجال ومنها القول بأنها ثابت في الذمة كالدين طبعاً الدين له ضوابط خاصة وآثار خاصة منها أنّه يثبت في الذمة إلى أن يؤديها وإلا لا يسقط منها أنّ الغير عادتاً يستطيع أن يقوم به هذا أنا مطلوب لكم بألف تومان واحد آخر يدفع الدين من عندي فهل يلتزم بهذا أم شيء آخر على أي الظاهر من مجموع ال... ومنها هذه المسألة أنّ القضاء ليس بأمر جديد بل بالأمر الأول باعتبار دين ثابت في ذمة الإنسان في الوقت أو خارج الوقت إلى غير ذلك من الآثار تعرضنا لا حاجة إلى ... يعني تعرضنا إجمالاً تفصيلاً في بعض المجالات وفي موارد مختلفة وأما الكلام في التكليف المالية مثل مثلاً كفارات في مال ، خمس زكاة ضمانات مثلاً ديّات مثلاً التكليف المالية التكليف المالية قلنا عادتاً يتصور فيها أنحاء ثلاثة يتصور ليس مرادنا أنّه منحصر فيه لا التصورات الرائجة في الأمور المالية في التكليف المالية تصور الأول أن يكون تكليفاً صرفاً ليس شيء في الذمة تكليف صرف مثلاً تكليف صرف بدفع الزكاة بدفع الخمس فقط هذا المقدار كما أنّ هناك تكليف صرف بإتيان الصلاة مثلاً ليس أكثر من ذلك أبداً الإحتمال الثاني أنّه يكون تكليف وإضافة إلى ذلك ثبوت في الذمة يثبت في ذمته بحيث أنّه آثار الذمة أو ما يسمى اليوم بآثار الدين تترتب عليه كل الآثار تترتب عليه فيجوز لشخص آخر أن يأتي به وتبقى في ذمته داخل الوقت خارج الوقت إضافتاً إلى التكليف ذمة هم موجودة أيضاً وثالثاً إضافتاً إلى التكليف والذمة تعلق بالعين هم موجود مثلاً إذا قال خذ من أموالهم صدقتاً إذا فرضنا عنده أربعين غنم وحال عليه الحكم فغنم واحد من أغنامه يخرج عن ملكه يكون ملكاً للفقراء أو لبيت المال أو ما شابه ذلك يعني إضافتاً وكذلك في باب ال... قلت الوجوه الأساسية هسة تصور أنّه يتعلق بالعين كيف يكون أيضاً له إحتتمالات وصور وتصورات لسنا الآن في هذا المجال فحينئذ من جملة الأمور إذا الشخص تعلقت به الزكاة أخوه يدفع الزكاة بناءً على هذا يكون صحيحاً وأما إذا قلنا إضافتاً إلى الذمة تتعلق بالعين على كلام في أنحاء التعلق بالعين حينئذ يجوز للحاكم أن يأتي إلى هذا الشخص ويأخذ الزكاة منهم جبراً لأنّ هذا عين الزكاة يعني الغنم الواحد الشاة الوحدة تكون ملكاً لعامة المسلمين أو ملكاً للفقراء أو ما شابه ذلك من التصورات هذا ما ذكرناه وبالنسبة إلى الخمس هكذا الزكاة كذلك بالنسبة إلى الديّات ، أما بالنسبة إلى الكفارات فإحتمالان يعني إحتتمال أنّ الكفارة تثبت بالعين تقريباً لم أجد له قولاً أو إحتتمالاً مثلاً إذا فرضنا واحد راح للحج وعنده غنم في بيته مثلاً في قم نفرض أنّه ذهب إلى الحج وارتكب ما يوجب الدم بإصطلاح أن يذبح غنم فهل واحد من أغنامه في قم تخرج عن ملكه بمجرد ارتكب شيء فيه الغنم فيه الدم ما أظن إلّ التزم به أحد منا ففي باب الكفارات يبقى إحتتمالان الإحتتمال الأول أنّه تكليف صرف والإحتمال الثاني تكليف وذمة بناءً على أنّها ذمة أيضاً تؤدي من عين التركة من أصل التركة بناءً على أنّها ذمة يمكن لشخص آخر أن يدفع ال... مثلاً عليه الشاة أنا أذبح الشاة أقول بدل فلان فالمراد من الذمة هذا المعنى

- يمكن أن يؤدي أحد آخر
- بله شخص آخر از اين عروه های چند حاشیه در این دستگاه های شما هست
- نیست آقا متاسفانه نه
- هیچ کدامش ؟

- بگذارید ببینیم حالا یک مطلبی بفرمایید که ...
- در باب زکات در باب صوم در باب کفارات حالا شماره مساله میخواهید بیست سال پیش بیشتر گذشته چون چیزی نیست که مرتب به آن مراجعه کنم ، در ذیل کفارات در باب صوم آنجا دارد در فروع صوم آنجا دارد تقضی من التركة أم لا ،
- فرمودید در کدام باب صوم
- کفارات ما تتعلق بال... یک فصلی دارد تعلق باب الكفارات فيها فصل في الكفارات در آخرهایش به نظرم حالا یا آخر یا چیزی نزدیک آخر میگویم خیلی وقت است بیست سال بیشتر است در کتاب عروه دیدم حالا نمیدانم کدام مساله اش است اما دارد فصلی به معنای کفارات دارد ،
- صوم الكفارة دارد اما اینی که شما فرمودید شاید بابش باب دیگری است
- صوم الكفارة که نه آن برای صومی است که ...
- اقسام صوم
- نه صوم چیز است صوم شهرین متتابعین است ،
- مثلاً ما يوجب القضاء والكفارة خوب است آقا
- بعد ما يوجب الكفارة فقط ندارد؟ فصل في الكفارات ، بعد از ...
- تجب الكفارة في أربعة أقسام من الصوم
- خوب بعد از این فرع فرع بروید جلو فرع بعدی
- تكرر الكفارة بتكرر الموجر
- خیر دو سه
- لا فرق في الإفطار في المحرم
- خوب چهار
- من الإفطار بالمحرم والكذب
- پنج نه بله بله
- إذا جامع فلان ...
- خوب
- لو علم أنه لو أتى بما يوجب فساد الصوم وتردد بين ما يوجب
- بعد
- إذا أفطر متعمداً ثم سافر بعد الزوال
- بعد
- لو أفطر يوم الشك بعدي قد مر أن قد من أفطر في شهر رمضان
- بعد

- إذا جامع زوجته
- بعد
- إذا أكلت الزوجة لا تذهب الزوجة إذا كان الزوج مفطراً
- بعد اها
- من عجز... يجوز بالكفارة عن الميت
- اها يجوز بالكفارة عن الميت
- همين است
- اها
- صوماً كانت أو غيره في جواز التبرع بها عن الحي إشكال
- تبرع
- بله
- فرق نميکنند در كفاره چه فعلى باشد مثل صوم يا مالى باشد بعد از همين حدودهاست
- من عليه الكفارة إذا لم يؤدها حتى مضت عليه سنين لم تتكرر الظاهر أنّ وجوب الكفارة موسع إذا أفطر الصائم
- خوب همين وجوب الكفارة موسع بعد ندارد كه إذا أدى عنه شخص تسقط عنه در آنجا در باب قضاء گفت ميت تبرع به شخص ...
- چرا وفي جواز التبرع بها عن الحي إشكال همان به درد ميخورد ديگر ؟
- بله ...
- حواشی آقایان را ميخواهيد ؟
- خوب
- والأقوى الجواز في غير الصوم (شيرازي) الأقوى الجواز في التصديق (فيروزآبادي) همين دو تا
- مالى در مالى
- بله همين دو تا فقط حاشيه زدند
- بعدش اشكال بعد چه گفته ؟
- اشكال والأحوط في العدم خصوصاً في الصوم ها
- الأحوط العدم در آنجا هم حاشيه زدند؟
- خير آقا
- خيلي خوب

على أي حال فإذاً الصحيح فما أفاده الأستاذ بل هو حكم تكليفي ثابت في مورد ولا موجب لثبوت ذلك على الطفل سواء هذا حكم تكليفي هذا كلام صحيح كل هذه المقدمات يعني الصحيح أنّ تعلق الكفارة أن تعلق الحكم وجوب بالكفارة يراد به حكم تكليفي لا أنّه ذمة عين خوب لا يحتمل

- مگر صفحه چهل نبود آقا
- چرا
- چرا ندارد برای ما کتاب ما
- چرا دارد بل هو حکم تکلیفی

بلي ولعله لم يطلع على الرواية إن شاء الله نتعرض لذلك في ما بعد بالنسبة إلى عبارة العلامة في شرح كلامه وأما ما قال كما لا وجه لما عن ابن إدريس من عدم ثبوت الكفارة أصلاً هذا هم يأتي الكلام فيه فقط هو إستشكل ثم قال وأما الثاني فهو بقية الكفارات كما إذا لبس المخيط إختياراً أو إستظل ونحو ذلك فالظاهر عدم وجوبها على الولي لأنه بلا موجب والنص المتقدم الدال على أنها على أبيه خاص بكفارة الصيد فلا يقاس به غيره ولا تجب على الصبي لأنّ ... بله لا لأنّ عمد الصبي وخطائه واحد ، أولاً قلنا أنّ الأستاذ رحمه الله سابقاً إلّتم هذا الشيء لكن الآن لما أراد شرح المطلب تراجع عنه هذا المطلب في صفحة واحد وأربعين لا لأنّ عمد الصبي و خطائه واحد

- قبلا اين را يکی ميدانستند ديگر آرى ؟
- بله

وفي صفحة ثمانية وعشرين وفيه أولاً يمكن أن يقال بعدم ثبوت كفارة عليه لأنّ عمد الصبي وخطائه واحد

- صفحه چند بود ؟
- بیست و هشت

لأنّ عمد الصبي وخطائه واحد وإتيانه ببعض المحرمات لا يوجب الكفارات ، على أي سابقاً هم ذكرنا فيه عندما تعرضنا في صفحة ثمانية وعشرين ...

- با اين فاصله كم ؟
- بله

لا ليس المراد فاصله كم الغريب أنّ هذا المطلب موجود في العروة في أصل الكتاب لا يحتاج إلى الإستدلال لأنّ في العروة موجود لأنّ عمد الصبي خطأ بل مفروض أنّ تلك الكفارات لا تثبت في صورة الخطاء ولا يبعد وإما لإنصراف أدلتها عن الصبي لأنّ قوله إلى أن قال لأنّ قوله عمد الصبي خطأ مختص بالديات ، يصرح السيد اليزدي في المتن أنّه مختص بالديات ، صار واضح ؟ لا يحتاج إلى يعني لو كان ينظر إلى المتن كان كافياً على أي في صفحة ثمانية وعشرين قال عمد الصبي وخطائه واحد وهنا قال لا ، لا ... لأنّ هذه الجملة ...

- البته آقا اينجا رد نميکند ميگويد ولي دليل ما اين نيست لا لأنّ عمد الصبي و خطائه واحد اين رد نکرده
- لأنّ هذه الجملة أجنبية عن أمثال المقام وإنما تختص باب الديات والجنايات
- ها مطلق نگرفته قبلا مطلق گفته بود ،

- اين مطلب كه مختص بالديات والجنايات در خود عروه هست ، معلوم شد چه ميخواهم بگويم
- نگرفتم آقا شما اعتراضتان به چيست ؟
- ايشان در سابق گفت اولاً يمكن أن يقال بعدم ثبوت الكفارات لأنَّ عمد الصبي وخطائه واحد ، اينجا ميگويد لا لعمد الصبي لأنَّ هذا في باب الجنايات والديات لا ربط له بباب الكفارات ، الفارق بينهما تقريباً حدود إثني عشر صفحة ...

على أي تقدم الكلام في ذلك خوب هو ال... هذا كله للدلالة على أنَّ الإنسان محل الخطاء ومحل السهو والنسيان ولكن قلنا النكتة المهمة أنَّ ألسيد اليزدي في متن العروة قال مختص بالديات عمد الصبي وخطائه مختص بالديات فلا تشمل الكفارات والأستاذ هم قال وإنما تختص بباب الديات والجنايات ، صار واضح ؟ هذا بالنسبة إلى ما أفاده هنا رحمه الله ثم قال وتوضيح ذلك أولاً ليس يعني توضيح ما أفاده في العروة ، في الواقع ، الأولى صحيحة محمد بن مسلم ، عمد الصبي وخطائه واحد ، والثانية معتبرة إسحاق بن عمار ، عمد الصبي خطاء يحمل على العاقلة الرواية الأولى عام عمد الصبي وخطائه واحد لكن الرواية الثانية بقرينة يحمل على العاقلة يعني في باب الديات والرواية الثانية قرينة على أنَّ رواية الأولى ناظرة إلى باب الديات والجنايات ، ثم شرح رحمه الله هذا المطلب وخلاصة شرحه أنَّ مورد الرواية كل عمل مورد إذا كان له حكمان حكم على العمد حكم على الخطاء بلي فبالنسبة إلى فعل الصبي يترتب عليه حكم الخطاء لا حكم العقل وأما إذا كان الخطاء لا حكم له أصلاً وكان الأثر مترتباً على صورت العمد فغير مشمول لرواية ، لأنَّ ظاهر ال... أنَّ الخطاء بعنوانه له حكم وأما إذا كان الحكم مختص بصورة العمد ولم يكن للخطاء فيه حكم فلا يشمل الخبر ... ولذا لا ريب في بطلان صلاة الطفل بالتكلم العمدي ولا مجال للتوهم عدم البطلان بدعوى عمد الصبي وخطائه واحد وكذا لا ريب في بطلان صومه إذا أفطر عمد ، ثم تعرض هذا المطلب بمرّة أخرى شرحه مرة أخرى وأما المورد الذي ليس له إلا حكم واحد مترتب على صورة العمد خاصة كأثر الأحكام فغير مشمول لهذه الجملة ، بل لأجل عدم تحقق العمد ، وهذا الوجه ليس صحيحاً هذا الوجه يعني عمد الصبي ، بل الوجه في عدم وجوب الكفارات على الصبي أنَّ كل حكم إلزامي هذا المطلب كل حكم إلزامي صحيح بناءً على أنَّ الكفارات تكليف إلزامي ، مترتب على فعل الصبي مرفوع بحديث رفع القلم ، وتكلمنا حول هذا الحديث أنَّ حديث رفع القلم لم يثبت ، وذكرنا عدة شواهد من ما جاء في تقارير سيد الأستاذ لثبوت هذا قلنا توجد هذه العبارة بشكل آخر جرى عليه القلم في رواية بإصطلاح عمار الساباتي وفي رواية أخرى كان فيه إشكال تقدم الكلام وعدم وجوبه عليه ومقتضاه أنه لا يلزم بشيء وهذه الأمور المترتبة على أعمال الحج من قبيل التكليف والحكم التكليفي مرفوع عن الصبي بحديث رفع القلم قلنا حديث رفع القلم لم يثبت بل حسب حدساً مو أنَّه أتصور هذا المتن إشتهرت من أواخر القرن الأول وأوائل القرن الثاني أتصور هكذا قوياً أنَّ هذا المطلب إجمالاً كان ثابت وخصوصاً نسب هذا الشيء إلى نزاع إلى كلام مو نزاع كلام جرى بين أميرالمؤمنين وبين عمر بأنَّ أميرالمؤمنين ... وقلنا شرحنا مفصلاً متون العامة أيضاً أنَّ من العجيب مع أنَّه ذكرت هذه القضية في جملة من الوارد لكن في ذيلها إختلاف موجود في بعضها أنَّ أميرالمؤمنين قال لعمر أما علمت أنَّ رسول الله قال وإلى آخره ذكرنا هذا الشيء وفي بعضها أصلاً عمر لم يقبل قال أنت وما رويت مثلاً وما سمعت من رسول الله هذه غريب على أي أصل القصة في عدة من الموارد موجود وبتعبير شيخ المفيد في الإرشاد وقد تواترت الروايات عن العامة والخاصة بهذا الشأن يعني هذه القصة لأمير المؤمنين بالنسبة إلى رجم المجنونة يعبر عنه الشهيد شيخ المفيد رحمه الله تواترت الروايات والأخبار قلنا وأما من الخاصة فلم نعثر على رواية واحدة معتبرة وأما من العامة موجود عن علي موجود عن عائشة موجود عن عدة أشخاص موجود لكن الكل محل إشكال تقدم الكلام فيه وأنا تصوري

وحدساً أقول هذا الشيء لم أسمع من أحد ولم أجد في كتاب بحسب مراجعتي الناقصة إستقراء ناقص بحسب هذا المقدار لكن أتصور التعبير يتناسب أن يكون في بداية قرن الثاني يعني قرن الفقهاء إن صح التعبير والقرن الأول والثاني قرن الفقهاء برز فيه فقهاء الإسلام ولعل التعبير كان عن بعض القوانين الرومية ما شابه ذلك والتعبير برفع القلم عن ثلاث أو عن هم لا يخلوا عن إبهام بإعتبار رفع التكليف عن النائم ليس بمعنى رفع التكليف يعني هذا الذي أفاده الأستاذ حكم إلزامي الحكم إلزامي لم يرفع عن النائم ، النائم الحكم ثابت في حقه على أي كيف ما كان فالمتن لا يخلوا عن يعني الرواية لا تخلوا عن إشكال الآن عندنا خوب سند ليس فيه القلم في حديث عمار وفي حديث آخر شرحناها وحديث عمار الساباطي اصولاً على ما نتصوره منقول بالمعنى يعني بتصرف من عمار ليس حديثاً صرفاً ونعم في الأوائل القرن الثاني يعني بناءً على قبول رواية عمار في أوائل قرن الثاني هذا التعبير كان موجود جرى عليه القلم رفع عنه القلم هذا موجود جرى عليه ليس بكثرة لكن على أي موجود وأما بهذا العدد الذي ذكر رواية رفع القلم في عدة مصادر إنصافاً غير ثابت هذا ما تقدم الكلام فيه ما نحتاج إلى الإعادة فأفاد الأستاذ رحمه الله بأن هذه الرواية عمد الصبي وخطائه واحد ورد في روايتين صحيحة محمد بن مسلم ومعتبرة إسحاق بن عمار والثانية ظاهرة في باب الديات فالأولى وإن كانت مطلقة تحمل على باب الديات ، هذا ما أفاده رحمه الله وأما نبداء بالتحقيق بعد ، بعد أن تعرضنا لكلامه رحمه الله نبداء نتعرض لتحقيق المسألة ابتداءً نتعرض لهذه الرواية ومصدرها هذه الرواية المباركة عمد الصبي وخطائه واحد أو عمد الصبي خطأ رواه بإصطلاح كما قال محمد بن مسلم وإسحاق بن عمار فلا بأس بالتعرض للروايات الروايات الواردة في هذا المجال في كتاب الوسائل وكذلك جامع الأحاديث في الوسائل في باب العاقلة الباب العاقلة الباب الحادي عشر من ابواب العاقلة وفي كتاب جامع الأحاديث أبواب العاقلة الباب التاسع مو الحادي عشر الباب التاسع وبعض الروايات رواها الشيخ الحر في أوائل الجزء ذاك الجزء التاسع عشر الآن أفكر أي باب كان على أي نسيت الآن عنوان الباب على أي أنا راجعت نسختي كنت كاتب في نسختي لكن الآن ذهب رواية واحدة يرويه في باب آخر ، في أبواب القتل قصاص ما أدري بأي مناسبة هناك يرومها صاحب الوسائل ليس في هذا الباب نحن الآن نتعرض لهذه الروايات بلي ، أظنه هو أبواب القتل والقصاص هنا هم في أبواب القتل والقصاص ، الرواية ... هذا الباب فيه عدة روايات ، الرواية الأولى رواها شيخ الصدوق وشيخ الطوسي رحمهما الله وبإسناد من كتاب حسن بن محبوب عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام لكن هذه الرواية التي هي صحيحة ، غريب ، أن روايات الباب يعني الروايات التي وردت في هذا المجال لم يذكرها الشيخ الكليني هذا هم عجيب ، بين الصدوق وبين الشيخ الطوسي من غرائب الأمر إنصافاً لأن الروايات لا بأس بها لكن غريب ، الحديث الأول من هذا الباب حكم المعتوه إن ... كان أمير المؤمنين يجعل جنابة المعتوه على عاقلته ، خطأ كان أو عمداً معتوه يعني الإنسان الذي مجنون شبه عيب في عقله تصرفات وإجمالاً أذكر هسة ما دام قراءنا الرواية إجمالاً أذكر هناك عدة موارد تعرض لها الأصحاب في هذه الجهة منها المعتوه المجنون الأعلى أيضاً ، أن عمده خطأ الأعلى والسكران والصبي الموارد التي الشخص فيها جهة من الجهة عيب الرواية الثانية رواها الشيخ الطوسي في التهذيب ابتداءً بإسم النوفلي ولا ندري الآن بما أن الرواية خارجة عن ما نحن فيه الآن لا نشرحها ورواه الشيخ الصدوق في الفقيه عن إسماعيل بن أبي زياد هو السكوني إسماعيل بن مسلم عندنا إسماعيل بن زياد هذا من الشيعة وإسماعيل بن أبي زياد هذا هو السكوني ، وفي كتاب قرب الإسناد هذه الرواية في كتاب قرب الإسناد لم يذكره صاحب الوسائل في باب العاقلة ذكرها في أوائل كتاب القصاص ، بيدائش بكنيد آقا عن أبي البختری بر وسائل نگاه بكنيد قال حدثني أبوالبختری ، أبوالبختری ، يا ابن را بياوريد رفع عنهما القلم ، رفع عنهما القلم ،

- در وسائل نگاه كنم ؟
- بله بله
- در آن جلدی كه من دارم جلد نوزده است
- این هم نوزده صفحه شصت و شش است آقا
- اها صفحه شصت و شش ابوابش عنوان بابش يادم رفته ميگويم مراجعه كردم
- باب حكم غيرا لبالغ وغير العاقل
- اها عرض كردم من بخوانيد آقا قرب الاسناد عبدالله بن جعفر الحميري
- في قرب الإسناد عن علي بن سندی عن أبي البختری
- خوب اينجا حاشيه نزده مثل اينكه مرحوم آقای ربانی نه ؟ نه آن آقای ربانی نه اين آقایي كه چاپ کرده اين جلد نوزده را کسی ديگر چاپ کرده حاشيه ندارد ظاهراً وهذا لا ...
- چرا ميگويد وتقدم في باب فلان و فلان
- تقدم نه در كلمه على ...
- نه مايدل على ذلك وفي جلده ١٨ من أبواب بقية الحدود على حكم الساحر ويأتي ما يدل على بعض المقصود في باب ١١ في العاقلة
- اها عمده در باب عاقله است اين يکی در عاقله ، اينجا در كتاب جامع الاحاديث اينجا آورده در باب عاقله آن شايد عبارت خود مرحوم چيز بود نه ؟ خود عبارت ...
- پاورقی بود آقا
- ها ؟ پاورقی بود يا عبارت خود مرحوم وسائل بود
- صاحب وسائل هم دارد چنین عبارتی
- بله وتقدم ما يدل على ذلك وعلى حكم الساحر وأنه يقتل وحمله بعض الأصحاب على قتله حداً لفساده لا قبداً ويأتي ...
- حالا لفساده أو لإفساده دو جور چاپ شده
- ويأتي ما يدل على بعض المقصود في العاقلة
- اها اين درسته اين عاقله باب يازده است روشن شد؟ آنی كه برای ما اگر چاپ آل البيت هم داريد ميخواهيد يك نگاهش بكنيد حتما نوشته آل البيت يعنى از ... من العجائب كاتب علي بن سندی الموجود في قرب الإسناد سندی بن محمد مو علي بن ... أحتمل في طبعة المحققة أشار إلى ذلك أصلاً قرب الإسناد لا يروي عن علي بن سندی ما أدري كيف صار هذا الإشتباه
- هيچ چيزی متعرض نشدند آقا
- عجب

على أي صححو العبارة علي بن سند خطأ صحيحه سندي بن محمد وقلنا سندي إسمه أبان ، أبان بن محمد البجلي أستاذ الحميري وهو الذي يروي كتاب أبي البخري أصلاً راوي كتاب أبي البخري سندي بن محمد البزاز البجلي رحمه الله ، ولا أدري كيف وقع الخطأ من النسخ من نفس صاحب الوسائل نسخته خطأ فيها على أي الموجود الآن في قرب الإسناد سندي بن محمد مو علي بن السندي حالا منشاء اشتباه را هم نميدانيم شايد نسخه ما غلط است ، على أي الصواب السندي بن محمد البزاز قال حدثني أبوالبخري صحيح هذا موجود في قرب الإسناد أصلاً ما يرويه عن أبي البخري بقرب الإسناد بهذا الطريق عن سندي بن محمد وقلنا غالباً السندي لقب له لعله كان أسمر مثلاً شديد ، شديد السمرة فهو إسمه أبان بن محمد من بجيله هو بجلي فكان يلقب بالسندي يقال له سندي بن محمد ، وعلي بن السندي من الأشاعرة ليس من البجلية

- اين خودش همان علي بن سندي است ؟

- نه سندي بن محمد است

وعندنا محمد بن السندي هو أخو علي بن السندي وقلنا علي بن السندي ومحمد بن السندي وما أدري صالح بن السندي ، صالح أو واحد آخر أربعة هم ، هم في الواقع علي بن إسماعيل بن عيسى بن عبدالله الأشعري القمي ، وأخوه محمد بن السندي هذا السندي لقب لإسماعيل والدهم علي بن إسماعيل محمد بن إسماعيل بينما السندي بن محمد ، سندي لقب ل... يعني عنوان لأبان ، أبان بن محمد البزاز البجلي ، كان يقال لأبان سندي ، سندي بن محمد ، على أي الأمر إلى الله الآن لا أستطيع أن أذكر احتمال ، احتمال لا فائدة فيه المهم في كتاب الوسائل الموجود علي بن السندي والموجود في المصدر سندي بن محمد وهو الصحيح وأصلاً الكتاب من هذا أصلاً قرب الإسناد هكذا من سندي بن محمد ليس من علي بن سندي ، على أي حال العصمة لأهلها عن أبي البخري عن جعفر عن أبيه سبق أن شرحنا أن رجل من قريش وكان له شأن إجتماعي وهب بن وهب قرشي وكان قاضياً في المدينة فأتى به منصور وجعله قاضياً على ما أدري الجانب الشرقي والغربي من بغداد شرقية بغداد أو غربية صار قاضياً فيه وهذا الرجل يقال إن الإمام الصادق تزوج بأمه يقال ما أدري مدى صحة الخبر وروى هذا الشخص جملة أحاديث عن الإمام الصادق مسنداً بهذا التعبير عن جعفر عن أبيه عن آبائه عن علي قال رسول الله وهذا الكتاب كما شرحنا كراراً مراراً كان موجود عند العامة أيضاً والعامة هم لما تعرضوا لأبي البخري تعرضوا لرواياته عن الإمام الصادق عن آبائه بهذه... وقلنا ظاهراً متفقون على أنه كان كذاباً مو فقط ضعيف بل يقال قيل أنه أكذب البرية أظنه رأيت في تاريخ بغداد حالا ميخواهيد تاريخ بغداد وهب بن وهب را بياوريد فضائل اين آقا يك کمی روشن بشود چه فضائل و مناقبی دارد فهذا الحديث

- خیلی هم روایت دارد بین ما آقا

- بله ؟

- خیلی هم روایت دارد بین ما

- بله بله اصلاً قرب الاسناد آورده کل کتابش را آورده تقریباً

- چرا آورده

- بله خیلی عجیب است البته النجاشي يقول ابن الغضائري الذي يطعن بالكبار يقول وأحاديثه سديدة

- خلافا لهمه جا

- اها خلافا لهمه جا خوب راست هم ميگويد چون ملا بوده درست وضع کرده خيلي بارد نيست وضعش اصلا هذا الحديث اللهم لو لا الخبز ما صليناه هو من طريق أبي البختري منحصر فيه ،
- آقا نابودش كرديد
- اين اللهم لو لا الخبز خصوصا في قبل أربعين سنة الإخوة يعلمون هواية كان مشهور ويكتب وكذا وأنه أصالة الإقتصاد والإسلام يفكر بالإقتصاد قال رسول الله لولا الخبز ما صلينا ولا تصدقنا ولا كذا على أي هذا منحصرأ من هذا الرجل من أبي البختري آثار وضعها بعد ، أظنه رأيت في تاريخ بغداد كان يسهر الليل في وضع الحديث يعني ... بعبارة أخرى يتعب نفسه في وضع الحديث مو أنه عادي كان يسهر ليله في وضع الحديث على أي واضح أمر أبي البختري في غاية الوضوح ومع ذلك ... إقرؤوا أبوالبختري وهب بن وهب را بياوريد
- وهب بن وهب بن كثير بن عبدالله بن زمعة بن الأسود بن مطلب بن ...
- البتة يقال ذلك الزمان يقرأ كُثِير
- غالبا فرموديد ثير به تصغير خوانده ميشود
- بله
- بن عبدالله بن زمعة بن الأسود بن مطلب بن أسد بن عبدالعزيز بن قصي بن كلاب أبوالبختري
- في قصي يلتحق مع رسول الله فهو من جهة الأب ينتهي إلى أبي شسمة سودة بنت زمعة ، زمعة أيضاً كذلك هو زمعة والد سودة ، سودة زوجة النبي أم المؤمنين ، قلنا بعد وفاة خديجة تزوج رسول الله في مكة بزمعة بسودة ثم عقد على العائشة على المعروف على أي حال سودة بنت زمعة من نساء رسول الله من أزواجه من أمهات المؤمنين يبدوا أن هذا الرجل ينتهي نسبه إلى أبي سودة ،
- پس يك فاميلي دورى هم با پيغمبر داشته
- همين ديگه قرشى است كان قرشياً بله
- حدث عن عبيدالله بن عمر العمري وهشام بن عروة
- إلى آخره ، آن وروى عنه و ابنها را ول بكنيد خود شرح را بخوانيد
- خوب ... وكان قد إنتقل عن المدينة
- در مدينة كان قاضياً إنتقل إلى بغداد فقط لا أدري في شرقية ...
- وأسكنها وولاها هارون الرشيد القضاء بعسكره المهدي ثم عزله فولاه مدينة الرسول صلى الله بعد بكار بن عبدالله وجعل إليه
- ها أنا قلت منصور تبين هارون ، هارون ولاه القضاء ببغداد إشتباه كان ،
- وجعل إليه صلاة ، وقتي ميگويند صلاتين يعنى نماز جمعه ديگر والا نمازهاى ديگر كه جمع مى بندند
- چرا امام جماعت هم گاهى ميکردند

- وقضائها وحربها وكان جواداً سخياً ثم عزل من المدينة فقدم بغداد وأقام بها حتى مات ... أخبرنا السيمري فلان بعد ميگوید أبوالبختري إسمه وهب بن وهب وهو قاضي الرشيد وأم أبي البختري عبدة بنت علي بن يزيد بن فلان وأمها بنت عقيل بن أبي طالب ،
- عجيب ينتهي إلى نفس الأسرة النبي إلى عقيل يعني
- يك داستان شعری هم دارد که بعد میگوید فاستحل أبوالبختري ضاحكاً وسر سروراً شديداً
- سُر سروراً شديداً بصفة المجهول
- من فکر میکردم لازم است سر یعنی مسرور شد خودش
- بله
- ثم دعا عوناً له فسر إليه شيئاً فأثاه بصره فيها خمس مائة دينار فقال عثمان بن فلان إذا أعطى عطائاً كثيراً أو قليلاً أتبعه عنراً إلى صاحبه وكان يتحلل عند طلب الحاجة إليه حتى لو رآه من لا يعرفه لقال هذا الذي قضيت حاجته ، بعد در مورد جود و سخای اوست بعد اینجا دارد که قال أبوالبختري لان أكون في قوم أعلم مني أحب إلي من أن أكون في قوم أنا أعلم منهم لاني إن كنت أعلمهم
- إلى آخره حالا بعد راجع به وضع حدیث و اینها ... در توثیقش و تضعیفش و اینها
- عن جعفر ... بعد میگوید إذا هو يحدث بهذا الحديث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر فقال له كذبت يا عدو الله على رسول الله ، میگوید حدثنا جعفر بن این هم از يحيى بن معين نقل میکند أَنه وقف على حلقة أبي البختري فإذا هو يحدث و همین داستان بعد ابوالبختري به او این را میگوید میگوید که قلت لهم هذا يزعم أن رسول رب العالمين نزل عن النبي صلى الله عليه وآله وعليه قوال قال فقال هذا والله قاضي كذاب وأفرجوا عني يك داستانى از مامون می آورد که مامون میگوید ولا والله لقد حدثتنا به في البستان فقال صدقت ، حدثنا زكريا الساجي
- إلى آخره
- قال بلغني أن أبي البختري دخل على الرشيد وهو قاضي وهارون إذ ذاك يطير الحمام
- بله به ابوالبختري به کسی دیگر هم نسبت داده شده حالا این هم که بله لو أشهد أن قفى كذاباً على رسول الله مشهور است این
- بخوانمش آقا
- نه دیگر بعدیش
- حدث يا حدث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة حديثي را نقل میکنند بعد میگوید وقال أبي هو كذاب يکی هم میگوید يقول سمعت يحيى بن معين وذكر أبي البختري فقال كذاب خبيث
- لا إله إلا الله بله عجيب است که مرحوم حمیری تقریباً میشود گفت که این کتاب را آورده نمیدانیم برای چه
- وقال في موضع آخر أبوالبختري صبي يضع الحديث يعني در بچگی این کار را میکرده ؟
- نه میگوید بچه است یعنی وارد نیست بلد نیست اما به نظرم بد نیست بلدیش که بلد است

- آقا این بیت الغزلش اینجاست سمعت یحیی بن معین یقول وأبوالبختری كان يأخذ فلساً فيتذكر عامة الليل يضع الحديث
- اها فیسهر عامة الليل
- اینجا یتذكر است
- یتذكر
- مینشسته به فکر کردن سمعت یحیی بن معین یقول أبوالبختری یعنی القرشی کذاب عدو الله خیث
- علی أي حال الأمر أوضح من أن يخفى بعد صار واضح وأما عجیب عندنا این ... حالا معجم را بیاورید
- آقا من یک سوال بکنم خودم دارم این جور مواقع خیلی از این ولای ها میگویند که این بخاطر اینکه متصلب در ولایت بوده اهل سنت اینها را گفتند برایش شما جوابتان چیست برای اینها
- خوب بیاورید عبارت خودمان را نگاه کنیم کجا گفتند ، آخر وقتی چیزی نقل میکنید که هیچ کس نگفته چه می شود ؟ آن را چه کارش بکنیم آن برای ولایت است
- حالا عبارتهای خودمان را بخوانیم آقا
- اها معجم آقای خوئی وهب بن وهب را بیاورید ،
- وقع بهذا العنوان دارد ولي خودشان مستقلا ها قال النجاشي ،
- بله آقا
- بگذارید آقا قال النجاشي وهب بن وهب بن عبدالله بن زمعة نسخة بدل ربیعة دارد
- این عبدالله بن زمعة نه دو سه تایش را انداخته ایشان
- بن الأسود بن مطلب بن أسد بن عبدالعزی أبوالبختری روی عن أبي عبدالله عليه السلام وكان كذاباً وله أحاديث مع الرشید في الكذب قال سهل تزوج أبوعبدالله عليه السلام بأمه
- میگویم گفته شده ...
- این کدام سعد است ؟ صاحب طبقات
- صاحب طبقات سعد بن عبدالله دیگر نه ابن سعد ، سعد بن عبدالله خودمان دیگر آن ابن سعد است
- سعد بن عبدالله که از اشعری
- اشعری
- له كتاب يرويه جماعة أخبرنا العباس بن عمر الكلبداني ما آقا با شما بودیم همین را لا اقل خوب یاد گرفتیم تلفظ کنیم قال حدثنا علي ... یکبار فرمودید ورقة بن نوفل یکی از اعاضم گفت ما این را ورقة میخواندیم
- ورقة بن نوفل ...
- قال حدثنا علي بن الحسين بن بابوية قال حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري قال حدثني السندي بن محمد عن ...
- هو هذا الطريق عن الحميري عن سندي بن محمد ، مو علي بن سندي ، سندي بن محمد
- پس معلوم شد درست بوده

- بله بلا اشکال واضح است قطعی است نه اینکه احتمال است و نمیدانم اصلاً چرا در وسائل اینطوری آمده و عجیب است گفته که این در چاپ جدید هم ننوشتند در کتاب هست موجود است که قرب الاسناد چاپ شده چیزی نیست که مخفی هم باشد
- یعنی مراجعه به مصدر هم نکردند
- نکردند معلوم میشود خیلی عجیب است اولاً باطل است علی بن سندی باطل است و ثانیاً اصلاً در مصدر هم آمده طریق نجاشی هم
- لا اقل یک وفي المصدر کذا می آوردند
- بله دیگر حد اقلش است من گاهی اوقات این مطلب را میگویم نه به اینکه اشکال به این چاپ و آن تحقیق و اینها میخواهم بگویم ما گاهی یک امر خیلی واضح را از غفلت کردیم این برای تنبه کار خودم است نه برای اینکه اشکال به زید و عمرها بعضی ها خوششان می آید به دیگران اشکال کنند من در این فکر نیستم یعنی واضح است طریقه ما واضح است یعنی باید اینقدر مواظب باشیم مثل همین بحثهایی که و علی الکبیر ما خیال کردیم یعنی پدرش خوب اشتباه میکند آدم اشتباه میکند الخطاء خطاء علی أي ،

علی أي هو سندی بن محمد البزاز البجلي ولا ربط له بعلي بن السندي الأشعري القمي خوب بله بعد چه دارد ؟

- وله الكتاب الأولیة والرايات كتاب مولد أمير المؤمنين عليه السلام وكتاب صفات النبي ، قال الشيخ وهب بن وهب أبوالبختري عامي المذهب ضعيف له كتاب أخبرنا به جماعة عن أبي جعفر بن بابوية عن أبيه ومحمد بن الحسن الصفار عن إبراهيم بن هاشم والسندي بن محمد عنه وأخبرنا به جماعة عن أبي الفضل عن ابن بطة عن أحمد بن أبي عبدالله عنه وله كتاب ...
- احتمال اینکه احمد بن ابی عبدالله او را درک کرده باشد خیلی بعید است اصلاً معلوم نیست او را درک کرده باشد چون این زمان هارون و موسی بن جعفر بوده اصلاً خیلی بعید است احمد بن ابی عبدالله از اصحاب امام صادق نقل بکند خیلی بعید است طبعاً مشکلة النجاشي يقول كتاب ابن بطة فهرست ابن بطة فيه أغلاط كثيرة والطريق هم ضعيف هو أبوالمفضل الشيباني على أي إنصافاً هنا ما نقله الشيخ صحيح نقله عن فهرست ابن بطة لكن هذا من أغلاط فهرست ابن بطة أحمد بن أبي عبدالله لا يروي عنه مباشراً
- این هم امانت شیخ است که می فرماید که اینطور
- بله علی أي حال طبعاً حتی إبراهيم بن هاشم هم محل تأمل روايته عن أصحاب الصادق بله ولعل إبراهيم بن هاشم روی کتابه وجاداً احتمالاً لم يروي عنه مباشراً بفرماید وقال ابن الغضائري
- بعد وله كتاب فلان ... وعد البرقي من أصحاب الصادق وقال ابن الغضائري وهب بن وهب بن عبدالله بن معين بن أسود بن مطلب بن عبد العزيز
- معين چیست ؟ خیلی خوب
- أبوالبختري القاضي كذاب عامي إلا أن له عن جعفر بن محمد أحاديث كلها يوثق بها ، چرا ؟
- عجیب

- اینجا توبه کرده که
- اها همان احادیث سدییه یکی دیگر هم دارد من خیال کردم ابن غضائری دارد
- خوب الان کثی بخوانیم شاید اینجا باشد کثی که انقلابی شروع میکند ذکر أبوالحسن علی بن قتیبہ بن محمد بن قتیبی عن علی بن سلمة الکوفی أبوالبختري إسمه وهب بن وهب بن كثير بن زمعة بن الأسود صاحب رسول الله عليه السلام وهو رباه وقال علي ... قال أبو محمد الفضل بن شاذان كان أبوالبختري من أجزم البرية بعد محمد بن مسعود قال حدثني علي بن حسن بن علي بن فضال حدثنا محمد بن وليد البجلي قال حدثنا العباس بن هلال عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال العباس سمعت رجلاً يخبر أن أبي البختري كان يحدث أن النار تستعمل في قريشاً سبع مرات قال فقال له أبوالحسن قال الله عز وجل عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون دنباله بخوانم آقا
- بله این احادیثه سدییه جایی دیدم شاید اشتباه کردم برای کسی دیگری بوده لکن خوب مضمونش در ابن الغضائری هست احادیثه یوثق بها
- یک جایی می آورد بعد میگوید وقال الشيخ وهب بن وهب عامي مكتوف العمل بما يختص بروايته بعد از استبصار می آورد فرموده عامي ضعيف الحديث في ما يختص به بعد ضعيف جداً عند أصحاب الحديث ضعيف على ما بيناه في ما مضى بعد وطرق الصدوق إليه را می آورد
- بله صدوق را هم بگوید اینها را که خواندیم طرقتش را
- چشم
- قاعدتا همین است دیگر از حمیری و از سندی علی ما ببالی همینطور است یعنی نسخه معروف قم همین است نسخه سندی بن محمد اما نسخه وطرق الصدوق ... نسخه ابراهیم بن هاشم فکر میکنم روشن نباشد حالا در طریق مرحوم شیخ آمده ...
- وطرق الصدوق قدس سره إليه أبوه ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما
- ابن الوليد
- عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن أبي البختري وهب بن وهب قاضي القرشي
- هذا ممكن مو أحمد البرقي مستقيماً
- عن أبيه ممكن است
- عن أبيه ممكن است بعد
- بعد میگوید والطريق كطريق الشيخ إلى كتابه صحيح ولكن طريق الشيخ إلى كتاب مولد أمير المؤمنين عليه السلام ضعيف بأبي محمد ...
- طرق شيخ گفت طرق شيخ صدوق این که یکی شد
- خوب یکی است دیگر آقا
- شاید طریق است طرق نیست

- شاید غلط چاپی است بعد نوشته وطرق الصدوق
- بله باید طریق الصدوق باشد اینکه طرق نبود که یکی بود
- بله

على أي حال تبين أنّ المقدار الصحيح هو أنّ الراوي عن هذا الكتاب السندي بن محمد ومحمد بن خالد البرقي وقيل إبراهيم بن هاشم مجموع القميين الذين رووا لكن نسخة سندي بن محمد أشهر ببينيد در کافی ...

- آقا یک بار دیگر بگویند نام اینها را
- السندي بن محمد وإبراهيم بن هاشم ومحمد البرقي يعني البرقي الأب ،
- إبراهيم بن هاشم وبرقي أب ...
- محمد بن خالد البرقي هو البرقي الأب يعني پدر یعنی
- خوب فرمودید چه را نگاه کنم آقا
- در کافی از ابی البختری نقل میکند ببینید قبلش کیست قبل از ابی البختری در کافی بیاورید
- چشم آقا محمد بن خالد ابن ابی عمیر نه این حفص بن بختری است
- محمد بن خالد معلوم میشود از طریق برقي پدر است مواردی که در کافی هست
- عجیب است یکی بود البختری یکی هم عنه عن أبيه
- همان برقي است حتما
- محمد بن خالد
- بله همان
- عن عدة من أصحابنا ، أحمد بن محمد بن خالد الان میگوید عن ابیه
- همین طریق است طریق برقي پدر این مشکل ندارد چون ایشان هم کوفه بوده از کوفه آمده خوب
- بعدی أحمد بن خالد عن أبيه عن أبي البختری
- بله خیلی خوب راجع به این مطلب ، مطلب روشن شد عرض کردیم

ما يروى عن علي سلام الله عليه مثل أبي البختری وغيره في الواقع كان هناك كتاب أيضاً إسم الكتاب كما قلنا السنن والقضايا والأحكام وهذا يروى عن أمير المؤمنين سلام الله عليه وسبق أن شرحنا أنّ في ما بعد طرق يعني طرق مختلفة كلمات مختلفة عن علي سلام الله عليه ظاهراً أصله هذا الكتاب ولعله لعله هذه الرواية هم كذلك لعل أبي البختری روى هذه الرواية من هذا الكتاب فنسبه إلى إمام الصادق إحتمال قوي وارد إحتمال هذا الإحتمال وارد ثم الموجود في هذا الكتاب أن صفحه وسائل جلد نوزده صفحه شصت و شش را باز نگاه بکنید

- از این کتاب نقل میکرده و به حضرت صادق نسبت می داده
- بله دیگر میگفته برای ائمه است عليهم السلام اشکال ندارد حالا میگفته
- کلهم نور واحد

- اها امام صادق هم حرفهای پدر جدشان را میزده است
- خوب فرمودید چه چیزی را نگاه کنم آقا
- وسائل جلد نوزده صفحه شصت و شش الموجود في الوسائل هكذا كان يقول في المجنون والمعتوه واو دارد الذي لا يفيق ،
- نوزده شصت و شش فرمودید؟
- جلد نوزده صفحه شصت و شش الان نقل کردید ، ابواب قتل و اینها
- عبدالله بن جعفر في قرب الإسناد
- عن علي بن السندي
- عن أبي البختری عن جعفر عن أبيه عن علي عليهما السلام أنه كان يقول في المجنون والمعتوه
- ها ببینید والمعتوه واو اما در این قرب الاسناد و در اینجا در جامع الاحادیث واو ندارد
- یعنی چه عطف نگرفته
- ها بیان گرفته المجنون المعتوه الذي لا يفيق شاید در نسخه وسائل واو بوده یعنی مجنون و معتوه را دو تا گرفته شاید نمیدانم حالا این نکته را هم خواستیم ، البته اینجا بحثمان راجع به مجنون نیست حالا عرض میکنم نمیخواهم وارد بحث مجنون بشوم لكن بما أن هنا تعرضنا للرواية فهل بالفعل هكذا على أي بما أن الوقت هم صار ساعة بعد غداً إن شاء الله تعالى وصلى الله على محمد وآله الطاهرين .